

7- كتاب الصوم من شرح صحيح البخاري

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى آله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح - [00:00:00](#)

باب من زار قوما فلم يفطر عندهم نعم وان ذلك مرجعه الى هذا الزائر ان شاء ان يفطر وان شاء الا يفطر وهذا طبعا في صيام التطوع نعم قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي البصري - [00:00:26](#)

قال حدثني خالد هو ابن الحارث الهجيم البصري ومحمد بن المثنى توفي سنة سنتين وخمسين ومائتين وخالف بن الحارث ستة وثمانين ومئة قال حدثنا حميد بن ابي حميد الطويل البصري - [00:01:03](#)

وتوفي بعد الأربعين ومئة قال عن انس وهو ابن مالك الانصاري رضي الله عنه البصري لانه قد نزل البصرة قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ام سليم وهي ام انس - [00:01:24](#)

فاتته بتمر وسمن قال عيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني صائم اذا لم يفطروا عليه الصلاة والسلام عندهم وجاء ايضا ثبت في الحديث فليصلني. يصلين يعني يدعوه - [00:01:48](#)

صاحب الدعوة قال ثم قاما الى ناحية من البيت فصلى غير المكتوبة وقد صلوا خلفه وهذا فيه مشروعية التطوع وهذه صلاة الضحى فيما يظهر وانه لا بأس بالتطوع ان يكون جماعة - [00:02:18](#)

قال فدوا لام سليم ولاهلي فدوا لام سليم واهل بيتها فقالت ام سليم هذا يدل على ما تقدم ان اذا لم يفطر فليدعوه فقالت ام سليم يا رسول الله ان لي خويصة - [00:02:54](#)

او خويصة قال ما هي قالت خادمك انس يعني ادع الله له فما ترك خيرا او فما ترك خيرا اخره ولا دنيا الا دعا لي به قال اللهم ارزقهما لن - [00:03:25](#)

وهذا يتعلق بالدنيا وولدا وهذا يتعلق بالدنيا وبارك له فيه وجاء بانه دعا له بالجنة وهذا يتعلق بالآخرة قال انس فاني لمن اكسر الانصار مالا وقد جاء بان له بستان يحمل في العام مرتين - [00:03:49](#)

وحدثني ابنتي امينة انه دفن لصلب مقدم الحجاج البصرة بضع وعشرون ومئة هذا من صلبه فقط رضي الله تعالى عنه وهذا في حال حياته وايضا يعني قبل وفاته مقدم الحجاج الباصرة - [00:04:21](#)

بعض وعشرون ومئة قال ابن ابي مريم اخبرنا يحيى ابن ايوب سعيد ابن الحكم ابن ابي مريم سعيد ابن الحكم ابن ابي مريم البصري ثقة سبت فقيه توفيق اربعة وعشرين ومئة قال اخبرنا يحيى بن ايوب المصري - [00:04:50](#)

قال حدثني حميد سمع انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم وهذا فيه مشروعية الدعاء ايضا بالبركة لان قال وبارك له فيه وبابك له عفوا قال ابن حجر قدوم الحجاج البصرة سنة خمس وسبعين - [00:05:13](#)

وانس توفي ثلاث وتسعين. القول الراجح. فنحو ثمانطعش سنة وتقدم لنا ان ابى محمد ابن حزم له رسالة في اكثر الناس اولادا ذكر منهم انس. رضي الله عنه قال باب الصوم من اخر الشهر - [00:06:01](#)

قال حدثنا الصلت ابن محمد قال حدثنا مهدي وهو ابن ميمون عن غيلان وهو الاذد المعولي ولا حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا مهدي بن ميمون قال حدثنا غيلان ابن جبير - [00:06:39](#)

قال عن مطوف بن عبدالله بن الشخير عن عمران ابن حصين الخزاعي رضي الله عنهما لان والده كان صحابيا عن النبي صلى الله عليه

وسلم انه سأله او سأله رجلا وعمران يسمع - [00:07:02](#)

فقال يا فلان اما صمت سورا هذا الشهر قال اظنه قال يعني رمضان قال الرجل لا يا رسول الله قال فادا افطرت فصم يومين لم يقل السلط اظنه يعني رمضان - [00:07:24](#)

والصواب شعبان وليس رمضان لعل الابن طارق ينتبه ولذا في الرواية الأخرى اصمت من سور شعبان شيئاً. قال لا طالب بن حجر هذا الظن من ابي النعمان لتصريح البخاري بأنه لم يقع في رواية ابي السلط - [00:07:49](#)

قال وقد رواه الجوزي من طريق احمد بن يوسف السلمي عن ابي النعمان بدون ذلك وهو الصواب ونقل الحميدي عن البخاري وهذا الحميدي الاندلسي توفيقان بثمانية وثمانين واربع مئة صاحب - [00:08:24](#)

الجمع بين الصحيحين محمد ابن ابي فتوح الحميدي تلميذ ابي محمد ابن حزم جایة من الاندلس الى بغداد واقام بها حتى توفي انه قال عن البخاري انه قال ان شعبان اصح - [00:08:44](#)

نعم وقد اختلف في السور البخاري كأنه يذهب الى انه نهاية الشهر لనقال من اخر الشهر وبعضهم قال الشكر هو مفرد سورة وسورة الشيء وسطه سورة اه الشهر وسطه - [00:09:08](#)

ويؤيد هذا ان أيام البيض وسط الشهر يعني اليوم الخامس عشر نهايتها نصف الشهر نعم وقيل ان وسطه هو اول الشهر ولعل الاقرب انه الوسط والله اعلم وهذا فيه نعم افتح باب الصيام في شعبان - [00:09:31](#)

واستحباب ايضاً صيام يعني وسط شعبان كما تقدم ثبت الحديث الصحيح في صيام أيام البيض من كل شهر قال باب صومي يوم الجمعة اي ما حكمه فحكمه انه لا يجوز - [00:10:14](#)

صيام يوم الجمعة الا ان تصوم يوماً قبله او يوماً بعده واما افراده بالصيام فلا يجوز قال اذا اصبح صائم يوم الجمعة فعليه ان يفطر يعني اذا لم يصوم قبله ولا يريد ان يصوم بعده - [00:10:45](#)

نعم قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد ابو عاصم النبيل توفي عمره اتناس ومتين. ابا جويج عبد الملك توفي عام خمسين ومئة قال عن عبدالحميد ابن جبير ابن شيبة ابن عثمان الحجبى - [00:11:10](#)

قال عن محمد بن عباد قال سألت جابر رضي الله عنهما انه النبي صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة قال نعم زاد غير ابي عاصم يعني ان ينفرد بصومه - [00:11:35](#)

ولا حدثنا عمر بن حفص بن غياث النخعي قال حدثنا ابي حفص بن غياس قال حدثنا الاعم سليمان بن مهران قال حدثنا ابو صالح دكون السماني عن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:11:58](#)

قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا يوماً قبله او بعده ده وذلك لأن الجمعة عيد الأسبوع قال حدثنا مسدد بن مسوهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال عن شعبة بن الحجاج - [00:12:15](#)

ها محدثني محمد بن بشار قال حدثنا غندق محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة ابن الحجاج قال عن قتادة وهو ابن دعامة السدوسي قال عن ابي ايوب المراغي البصري نعم - [00:12:42](#)

وهو العنكبي. نعم والعتك بطون من الاذد كما تقدم قال عن جويرية بنت الحارث رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة. وهي صائمة فقال اصمت امس؟ يعني الخميس - [00:13:18](#)

قالت لا هل تريدين ان تصومي غداً يعني السبت؟ قالت لا. قال فافطري فإذا لا يجوز افراد يوم الجمعة بالصيام وفي هذا الحديث انه يشرع صيام السبت نعم وان الحديث الذي جاء بالنهي عن صيام يوم السبت الا فيما افترض عليكم - [00:13:43](#)

اما ان يكون ضعيف وهذا قوي جمع من الحفاظ نعم واما ان يكون شاداً لأنه مخالف للحاديـث المتواترة في صيام يوم السبت الذي بعد الجمعة السبت وايضاً كان يكثر عليه الصلاة والسلام من الصيام في شعبان يدخل السبت ولا شعبان ما في السبت - [00:14:11](#)

اه فيه نعم كل أسبوع فكان يكسب عليه الصلاة والسلام ايضاً في حديث عبدالله بن عمرو صوم يوماً وافطر يوماً راح يدخل السبت في صيام ولا ما يدخل؟ يدخل - [00:14:41](#)

نعم الاحاديث المتوترة بخلافه فيكون شادا نعم او منسوخ نعم على قول ابي داود نعم قال وقال حماد بن الجعد سمع قتادة حدثني ابو ايوب ان جويرية حدثته فامرها فافطرت - [00:14:58](#)

قال باب هل يخص شيئا من الايام نعم طبعا ثبت انه عليه الصلاة والسلام كان يصوم الاثنين كما في صحيح مسلم وجاء في السنن ويصوم الخميس نعم والخميس طبعا جاء في رواية ابي قتادة التي جاءت في مسلم لكن الامام مسلم لم يذكرها وقال - [00:15:31](#) انها غير صحيحة نعم لكن هذا في حديث اخر في حديث عائشة الذي مر علينا في الترمذى نعم وكان ايضا يستحب صيام الايام البيض كما تقدم والا فان في الحديث - [00:16:05](#)

الذى سوف يأتي كان عمله ديمة. عليه الصلاة والسلام قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال عن سفيان بن سعيد الثوري عن منصور ابن المعتمر السلمي عن ابراهيم بن يزيد - [00:16:29](#)

عن عقبة بن قيس النخعي قلت لعائشة رضي الله عنها هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يختص من الايام شيئا؟ قالت لا كان عمله ديمة وايكم يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق - [00:16:47](#)

نعم ثم قال باب صومي يوم عرفة نعم فهذا تخصيص لعرفة بالصيام وعاشراء ايضا وعرفة كفارة لستين وعاشراء كفارة لسنة كما في عيسى ابن قتادة قال حدثنا مسدد بن مسوهد - [00:17:11](#)

قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال عن مالك وهو ما لك بن من نعم مالك بن انس نعم قال حدثني سالم مولى ابي النظر قال حدثني عمير مولى ام الفضل - [00:17:32](#)

ان ام الفضل حدثته حاء قال وحدثنا عبد الله بن يوسف التنبىي قال اخبرنا مالك بن انس عن ابي النظر سالم مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى عبدالله بن عباس عن ام الفضل بنت الحارث - [00:17:59](#)

واسمهما لبابة ان ناسا تماضوا عندها يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم هذا في حجة الوداع طبعا وقال بعضهم ليس بصائم فارسلت اليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشربه - [00:18:19](#)

واقف على بعيره عليه الصلاة والسلام يعني بعيره قال حدثنا يحيى بن سليمان الجوع في الكوفي نزيل مصر توفي سبعة وثلاثين ومتين قال حدثنا بن وهب عبد الله او قرأ عليه - [00:18:45](#)

قال اخبرني عمرو ابن الحارث عن بكير ابن عبد الله الاشد عن قريب ابن ابي مسلم الهاشمي مولاهם. عن ميمونة بنت الحارث الهلالية رضي الله عنها ان الناس شكوا في صيام النبي - [00:19:07](#)

صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فارسلت اليه بحلب وهو واقف في الموقف فشرب منه والناس ينظرون نعم وميمونة اخت ام الفضل فكلاهما قد ارسل كلاهما قد ارسل والله اعلم - [00:19:29](#)

قال باب صوم يوم الفطر يعني لا يجوز للانسان ان يصوم يوم الفطر وكذا يوم الاضحى وكذا ثلاثة ايام بعدها الحادي عشر والثانى عشر والثالث عشر من شهر ذي الحجة لانها ايام عيد - [00:20:05](#)

الا لمن حج ولم يجد الهدي ما صام قبل العيد فيصوم ايام التشريق نعم وسبعة اذا رجع قال حدثنا عبد الله ابن يوسف التنبىي قال اخبرنا مالك بن انس عن ابن شهاب الزهرى - [00:20:26](#)

قال عن ابي عبيد مولى ابن ازهو قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال هذان يومان اي يوم الفطر والاضحى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما - [00:20:50](#)

يوما او يوم فطركم من صيامكم واليوم الآخر تأكلون فيه من نسك من نسككم قال ابو عبد الله البخاري قال ابن عبيدة من قال مولى ابن ازهه فقد اصاب - [00:21:10](#)

ومن قال مولى عبد الرحمن بن عوف فقد اصاب قال وجه القولين ابن التين ان كلا القولين صوابا ما روی انهما اشتركا في ولائه وقيل يحمل احدهما على الحقيقة والآخر على المجاز - [00:21:30](#)

وسبب المجاز اما بأنه كان يكتب ملازمة احدهما او للاخذ عنه وجزم الزبير بن بكار بأنه كان مولى عبدالرحمن بن عوف نعم قال حدثنا

موسى بن اسماويل ابو سلمة تبوزك قال حدثنا عمرو بن يحيى المازني عن ابيه - 00:22:08
يحيى بن عمارة عن ابي سعيد الخضر رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الفطر والنحو وعن الصماء
نعم التوب الذي ليس له مخارج - 00:22:46

وان يختبئ الرجل في الصوب الواحد لعل اذا احتبى قد تكشف عورته لا بالثوب واحد قالوا عن صلاة بعد الصبح والعصر قال باب
الصوم يوم النحر وتقديم انه لا يجوز - 00:23:03

ولا حدثنا ابراهيم بن موسى التميمي وتوفي عام ثلاثين ومئتين وهل اخبرنا هشام بن يوسف الصناعي عن ابن جريج عبد الملك قال
اخبرني عمرو بن دينار المكي عن عطاء بن مينا - 00:23:28

قال سمعته يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ينهى عن صيام يومين ليته عن صيامين وبيعتين الفطر والنحو واللامسة
والمنابدة واللامسة والمنابدة بيعتان من بيوع الجاهلية بيعان من بيوع الجاهلية - 00:23:45

جاء النهي عنهم اي ثوب لمسته فهو بكذا او اي ثوب نبسته اليك فهو بكذا قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي قال حدثنا معاذ ابن معاذ
العنبرى قال اخبرنا ابن عون وهو عبد الله عن زياد ابن جابر الثقفى - 00:24:10

كذا قال جاء رجل الى ابن عمر رضي الله عنهم ف قال رجل نذر ان يصوم يوما قال اظنه قال الاثنين فوافق ذلك يوم عيد فقال ابن عمر
امر الله بوفاء النذر ونهى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:36

عن صوم هذا اليوم وبالتالي لا يجوز ان يصوم بل يصوم يوما غيره قال حدثنا حجاج بن من هالبصري قال حدثنا شعبة ابن الحجاج
البصري قال حدثنا عبد الملك بن عمير اللخمي - 00:24:58

قال سمعت قزعة بن يحيى البصري قال سمعت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه وكان غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة
غزوة قال سمعت اربعا من النبي صلى الله عليه وسلم فاعجببني - 00:25:16

قال لا تسافر المرأة مسيرة يومين الا ومعها زوجها او ذو محرم طبعا وجاء يوما وليلة وجاء مسافة بريد فكما قال
الخطاب المقصود نهي المرأة ان تسافر - 00:25:40

سواء طال السفر ام كثر تسافر الى مع ذي محرم حتى ولو كانت بالطائرة قد يقول قائل محرمتها يشيدها الى باب الطائرة وزوجها مثلا
يستقبلها هناك يقال هي قد سافرت - 00:26:02

بدون ماذا بدون محرم نعم قال ولا صوم في يومين الفطر والاضحى ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس هذا وقت نهي ولا بعد
العصر حتى تغرب ولا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد - 00:26:26

مسجد الحرام ومسجد الاقصى ومسجدي هذا ومعنى لا تشد الرحال اي لا يجوز للانسان ان يسافر وقد بقعة لكي يتبعده فيها نعم
بصلاه باعتكاف هذا لا يجوز اما الانسان يسافر الى بقعة من اجل يسلم على اقاربه او لتجارة او لعلاج او لطلب علم - 00:26:54
فهذا لا بأس به لكن ذات البقعة فلا تشدوا الرحال الى بقعة من البقاع الا الى ثلاثة مساجد قال باب صيام ايام التشريق. وقال
ابو عبدالله البخاري قال لي محمد بن المثنى العنزي حدثني يحيى بن سعيد قال عن هشام - 00:27:28

استوائي قال اخبرني ابي عن هشام بن عقبة عفوا ابن الزبير قال اخبرني ابي عوره ابن الزبير قال كانت عائشة رضي الله عنها تصوم
ايام منى وكان ابوها يصومها طبعا تقدم ان ايام منى عيد ولا لا يجوز صيامها الا لمن لم يجد الهدي - 00:27:55

وهذا الذي جاء عن عائشة وجاء ايضا عن عبد الله ابن عمر قال حدثني محمد بن بشار العبد قال حدثنا فندق محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة قال سمعت عبد الله بن عيسى - 00:28:31

نبي ليلي ليلي الانصاري عن الزهري محمد بن شهاب عن عروة عن عائشة وعن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهم سالم بن
عبد الله بن عمر قال لم يرخص في ايام التشريق ان ان يصوم - 00:28:51
الا لمن لم يجد الهدي فعائشة في صيامها قد تكون ما وجدت الهدي او تأولت نعم قال حدثنا عبد الله بن يوسف التونسي قال اخبرنا ما
لك بن انس عن ابن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر - 00:29:11

عن ابن عمر رضي الله عنهمما قال الصيام لمن تمتع بالعمره الى الحج الى يوم عرفة فان لم يجد هديا ولم يصم يعني ما قبل العيد قبل النحو صام ايام مني. وعن ابن شهاب عن عروة عن عائشة مثله - [00:29:46](#)

قال صيام عاشوراء صيام يوم عاشوراء وصيام يوم عاشوراء كان واجبا ثم نسخ فبقي الاستحباب فهو مستحب وكفارة لسنة كما جاء في حديث ابي قتادة في مسلم واياضا آآ صيام عاشوراء يستحب ان يصوم اليوم التاسع مع العاشر - [00:30:15](#)

وان صام ثلاثة ايام فيها وان صام اسبوع او اسبوعين من محرم من اليوم الاول الى عشرة من اليوم الاول الى نصف الشهر فجاء استحباب صيام شهر الله المحرم قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد قال عن عمر بن محمد - [00:30:52](#)

ابن زيد ابن عبد الله ابن عمر عن سالم بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهمما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء - [00:31:18](#)

ان شاء صام قال حدثنا ابو اليمان هذا بعده والله اعلم نسخ الوجوب قال حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع البحرياني قال اخبرنا شعيب بن ابي حمزة عن الزهرى محمد بن شهاب. قال اخبرني عروة بن الزبير ابن - [00:31:31](#)

العوام ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بصيام يوم عاشوراء فلما فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء افطر يعني لا يجب وانما يستحب. قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنبر. قال عن مالك بن انس عن هشام بن عوض بن الزبير عن ابيه عروة عن عائشة - [00:31:47](#)

رضي الله عنها قالت كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية. هذا مما بقي عندهم من دين الانبياء عليهم الصلاة والسلام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية. فلما قدم المدينة صامه وامر بصيامه. فلما فرض - [00:32:11](#)

رمضان ترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال عن مالك بن انس عن ابن شهاب بن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف او سمع معاوية بن ابي سفيان - [00:32:36](#)

رضي الله عنهمما يوم عاشوراء اما حج على المنبر يقول يا اهل المدينة اين علماؤكم؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء. ولم يكتب الله عليكم صيامه. وانا صائم - [00:32:54](#)

فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر قال حدثنا ابو معمر عبدالله بن عمرو المنقبي قال حدثنا عبد الواحد ابن سعيد. شakra قال حدثنا ابيوب ابي تميمة قال حدثنا عبد الله ابن سعيد - [00:33:15](#)

ابن سعيد ابي جابر عن ابيه سعيد بن جابر الاسدي عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فرع اليهود تصوم يوم عاشوراء. فقال ما هذا - [00:33:43](#)

قالوا هذا يوم صالح هذا نجي الله بني اسرائيل من عدوهم فصامه موسى قال فانا احق بموسى منكم فصامه وامر بصيامه. طبعا هذا لا يخالف حديث عائشة المتقدم والرسول عليه الصلاة والسلام يعلم استحباب صيام عاشوراء - [00:34:01](#)

ولكن هو سأله اليهود انتم لماذا صائمون؟ هل لهذا الامر ولا لغيره نعم قال حدثنا علي بن عبدالله المدني الامام قال حدثنا ابو اسامه حماد بن اسامه عن ابي عميس - [00:34:27](#)

عتبة عن قيس بن مسلم الكوفي عن طارق بن شهاب الكوفي عن ابي موسى الاشعري قال كان يوم عاشوراء تعدد اليهود عيذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم صوموه انتم فصموه انتم - [00:34:51](#)

ولا حدثنا عبيد الله بن موسى العبسي قال عن ابن عبيدة سفيان عن عبيد الله بن ابي يزيد قال عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرجي صيام يوم فضله على غيره - [00:35:13](#)

هذا اليوم يوم عاشوراء وهذا الشهر يعني شهر رمضان فهذا كله يدل على استحباب صيام عاشوراء قال حدثنا المكي بن ابراهيم البلخي قال حدثنا عيزيد ابن ابي عبيد قال عن سلمة ابن الاكوع ويزيديد ابن ابي عبيد مولى سلمة - [00:35:33](#)

عن سلمة بن الاكوع الاسلامي رضي الله عنه قال امر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من اسلم ان اذن في الناس ان من كان اكل فليصم بقية يومه. ومن لم يكن اكل فليصم. فان اليوم - [00:35:58](#)

00:36:20 - يوم عاشوراء ولعل نقف عند هنا